

الرقم :  
التاريخ : / / ١٤ هـ  
المشروعات :

إدارة :  
قسم :  
الموضوع :

اليوم	الاثنين	التاريخ	الموافق	الرقم
قرار مجلس الإدارة رقم ( ١ )				

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

بناء على الصلاحيات المخولة لمجلس الإدارة بموجب اللائحة الأساسية للجمعية واستناداً إلى الفقرة رقم ( أ ) من المادة ( السادسة والأربعون ) والتي نصت على أنه "يعين مجلس الإدارة المدير التنفيذي بقرار يصدر من المجلس ..... ألخ"، وحيث اطلع المجلس على ما عرضه رئيس مجلس الإدارة من ترشيح / د. محمد بن إبراهيم عوض الصواط ، سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم ( ١٠٠٣٥٧٠١٤٨ )، للعمل مديراً تنفيذياً للجمعية، وحيث تحقق المجلس من توفر الاشتراطات اللازمة والمؤهلات المطلوبة لدى المرشح للقيام بأعمال المدير التنفيذي للجمعية، وحيث اطلع المجلس على نتائج المقابلة الشخصية وانتهى إلى مناسبة تعيين المرشح، وحيث اطلع المجلس على قرار لجنة مستقلة من مجلس الإدارة المكلفة بدراسة كفاءات ومؤهلات وخبرات المرشح لإدارة التنفيذية وتوضيح مستحقته المالية .

عليه قرر المجلس الآتي:

- ١- تعيين / د. محمد بن إبراهيم عوض الصواط ، سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم ( ١٠٠٣٥٧٠١٤٨ )، مديراً تنفيذياً للجمعية على المرتبة ( الثالثة عشر ) في الدرجة ( الخامسة ) .
- ٢- تكون مستحقات المدير التنفيذي نظير عمله مبلغاً شهرياً وقدره ( ٢٢١٩٥ ) ريال حسب لائحة الأجور والرواتب وبدل سكن وقدره ( ٣٦٩٩ ) ريال شهرياً .
- ٣- يتولى المدير التنفيذي المهام الآتية:
  - ١- رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها انطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
  - ٢- رسم أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد اعتمادها.
  - ٣- إعداد اللوائح الإجرائية والتنظيمية اللازمة التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
  - ٤- تنفيذ أنظمة الجمعية ولوائحها وقراراتها وتعليماتها، وتعميمها.
  - ٥- توفير احتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات اللازمة.
  - ٦- اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.
  - ٧- رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تنعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.
  - ٨- رسم سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية وتضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والإعلان عنها بعد اعتمادها.



VISION  
2030  
المملكة العربية السعودية  
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الرقم :  
التاريخ : ١٤ / / هـ  
المشروعات :

إدارة :  
قسم :  
الموضوع :

- ٩- تزويد الوزارة بالبيانات والمعلومات عن الجمعية وفق النماذج المعتمدة من الوزارة والتعاون في إعداد التقارير التتبعية والسنوية بعد عرضها على مجلس الإدارة واعتمادها، وتحديث بيانات الجمعية بصفة دورية.
- ١٠- الرفع بترشيح أسماء كبار الموظفين في الجمعية لمجلس الإدارة مع تحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم للاعتماد.
- ١١- الارتقاء بخدمات الجمعية كافة.
- ١٢- متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء والإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد، والتحقق من اتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وإيجاد الحلول لها.
- ١٣- إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية للجمعية وفقاً للمعايير المعتمدة تمهيداً لاعتمادها.
- ١٤- إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعها لاعتماده.
- ١٥- إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.
- ١٦- تولي أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال اجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.
- ١٧- الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة، وتقديم تقارير عنها.
- ١٨- إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.
- ١٩- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الإدارة في مجال اختصاصه.
- ٢٠- يجوز المدير التنفيذي الصلاحيات الآتية:
- ٢١- انتداب منسوبي الجمعية لإنهاء أعمال خاصة بالجمعية أو حضور مناسبات أو لقاءات أو زيارات أو دورات أو غيرها حسب ما تقتضيه مصلحة العمل وبما لا يتجاوز شهراً في السنة، على ألا تزيد الأيام المتصلة عن عشرة أيام.
- ٢٢- متابعة قرارات تعيين الموارد البشرية اللازمة بالجمعية وإعداد عقودهم ومتابعة أعمالهم، ورفع لمجلس الإدارة بتوقيع العقود وإلغائها وقبول الاستقالات للاعتماد.
- ٢٣- اعتماد تقارير الأداء.
- ٢٤- إقرار جميع البرامج والأنشطة على مستوى الجمعية وفق الخطط المعتمدة.
- ٢٥- اعتماد إجازات كافة منسوبي الجمعية.
- ٢٦- تفويض صلاحيات رؤساء الأقسام وفق الصلاحيات الممنوحة له.
- ٢٧- يبلغ هذا القرار إلى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لاستكمال الإجراءات اللازمة.
- ٢٨- يبلغ هذا القرار إلى كل من يلزم في الجمعية لاعتماده وتنفيذه.

### والله الموفق

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	د. ابراهيم بن مسعود المالكي	رئيس المجلس	
٢	د. حسين بن سفر العصيمي	نائب الرئيس	
٣	د. فيصل بن عبود المشعبي	المشرف المالي	
٤	أ. محمد بن عبد الرحيم القرشي	عضو	
٥	م. مهنا بن محمد العصيمي	عضو	
٦	أ. خالد بن محمد حلي	عضو	
٧	أ. عبد الله بن ابراهيم الصواط	عضو	

